

134 هل يجوز صلاة ركعتين قبل الغروب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سمعت سيقول السائل اعتدت ان اصلي ركعتين في كل عصر قبل الغروب بساعة او ساعة ونصف واحيانا اقل من ذلك. وذلك بعد الوضوء عندما اريد ان اقرأ وكذلك عند اذكار المساء فهل في ذلك بأس - 00:00:00

الوضوء له سنة اذا توطأ مستانسا يصلي ركعتين وقع في اي وقت. وهكذا اذا دخل المسجد وهو على طهارة بعد العصر يصلي ركعتين قبل ان يجلس فاذا توطأ ليقرأ او توطأ ليدخل المسجد او صلى ركعتين سنة سنة الوضوء في اي وقت ليس لها وقت -

00:00:17

هذا الصواب - 00:00:37